

بسم الله الرحمن الرحيم
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

ندوة في موضوع:
**بيان وتوصيف منهج أهل السنة والجماعة
اعتقاداً وفقهاً وسلوكاً**
بتاريخ:

25 – 27 أغسطس 2016م
غروزي – الشيشان

محور الاعتقاد

بحث في موضوع:
**الضوابط الخاصة
لتلازم منهج أهل السنة والجماعة ومنهل التصوف على مدى
التاريخ**

ورقة حررها:
أ. د. إدريس الفاسي الفهري
نائب رئيس جامعة القرويين
المملكة المغربية

تصميم الورقة:

- 3..... مقدمة: بيان الخصوصية:
- 5..... أولاً: المفاهيم العامة:
1. أساس التمييز عند توارد الدعاوى على مجال واحد:.....5
2. أساس التمييز عند توارد المفاهيم على لقب واحد:7
3. تعرف وفاق أهل السنة والجماعة وتعريف خلافهم:9
3. 1. وفاق أهل السنة والجماعة:9
3. 2. خلاف أهل السنة والجماعة:.....10
- 14..... ثانياً: الضوابط الخاصة:
- 14..... تقديم:
- 16..... الضابط الأول: تحلية الإيمان بالإيقان:
- الضابط الثاني: أصل التفويض هو في تعيين المحمل لا في طرح
المحال:.....20
- الضابط الثالث: من أُلزم نفسه الأدب سلم من العطب:
23
- 28 خاتمة:
- 33 مصادر الورقة:

مقدمة: بيان الخصوصية:

دل أئمة الصوفية بعباراتهم وإشاراتهم على تطهير القلب من الكدورات، والتقلبات، والنزوات، والشكوك والظنون المدخلة لذوي العقول في المهلكات، بله التنزه عن الأهواء والشبهات.

واستقبحوا ما يخدش الأدب من الاعتقادات، والعبارات، والمعاملات، بله ما يُدخل في أي انحراف، فأحرى الابتداع.

وجعلوا شعارهم الزهد في الدنيا، وفيما يتنافسه أهلها من فضول المكاسب، والتشوف إلى المناصب، بله أن يشتغلوا بتنازع ما يفرق الناس من الأطماع، فأحرى ما يشتت شمل الأمة بعد الاجتماع.

وظلوا بذلك من أولهم إلى آخرهم أوحش الناس وأبعدهم عما يخالف منهج السنة والجماعة، بل هم أهله الذين رسخوا مبادئه بين العامة والخاصة، متحملين في سبيله أذى العامة والخاصة.

وقد قرر الشيخ زروق (ت 889 هـ) أن: "تَحَقُّقُ الْأَصْلِ لَازِمٌ لِكُلِّ مَنْ لَزِمَهُ فِرْعُهُ، إِذْ كَانَ لَا يَنْفَكُ عَنْهُ". وقرر بناء على ذلك أنه "لا بد من تحقيق أصول الدين وإجرائها على قواعدها عند الأئمة المهتدين". ثم أتى بقاعدة عامة مفادها أن "مذهب الصوفي من ذلك تابع لمذاهب السلف في الإثبات والنفي".

ثم فصل هذه القاعدة فقال: "وفصول الاعتقاد ثلاثة:

أولها: ما يُعْتَقَدُ فِي جَانِبِ الرِّبَوِيَّةِ، وليس عندهم فيه إلا اعتقاد التنزيه، ونفي التشبيه، مع تفويض ما أشكل، بعد نفي الوجه المحال؛ إذ ليس ثمَّ الْحَنَ من صاحب الحجة بِحُجَّتِهِ.

الثاني: ما يُعْتَقَدُ فِي جَانِبِ النُّبُوَّةِ، وليس إلا إثباتها وتنزيهها عن كل علم، وعمل، وحال، لا يليق بكمالها؛ مع تفويض ما أشكل بعد نفي الوجه المنقصر. إذ للسيد أن يقول لعبده ما شاء، وللعبد أن ينسب لنفسه ما يريد، تواضعاً مع ربه، وعلينا أن نتأدب مع العبد، ونعرف مقدار نسبته.

الثالث: ما يُعْتَقَدُ فِي جَانِبِ الدَّارِ الْآخِرَةِ، وما يجري مجراها من الخبريات، وليس إلا اعتقاد صدق ما جاء من ذلك على الوجه الذي جاء عليه من غير خوض في تفاصيله، إلا بما صح واتضح.

والقول الفصل في كل مشكل من ذلك ما قاله الشافعي (ت 204 هـ) رحمه الله، إذ قال: "أما بما جاء عن الله، على مراد الله، وبما جاء عن رسول الله، على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم".

وقال مالك (ت 179 هـ) رحمه الله: "الاستواء معلوم، والكيف غير معقول، والإيمان به واجب، والسؤال عنه بدعة". وهو جواب عن كل مشكل من نوعه في جانب الربوبية كما أشار إليه السُّهْرَوْرْدِيُّ (ت 632 هـ)، وقال: "إنه مذهب الصوفية كافة، في كل صفة سمعية". والله سبحانه أعلم." (1).

وبقي القول في الإمامة والسلطان لأنه مما يلحق بهذا الشأن عادة، ونذكر من جنسه كلمة جامعة عن سهل بن عبد الله التستري (ت 283 هـ): "من أنكرَ إمامة السلطان فهو زنديقٌ. ومن دعاه السلطان فلم يُجب فهو مُبتدِعٌ. ومن أتاه من غير دعوة فهو جاهلٌ." (2).

وحتى يتبين ذلك على وجهه؛ فالنظر فيما يلي يتعلق بأمرين: تحديد المفاهيم. وتحرير الضوابط المميزة لمسلك أئمة التصوف في هذا الشأن، وهي الضوابط التي أدت إلى هذا التلازم الذي نتحدث عنه بين منهج أهل السنة والجماعة ومنهل التصوف، والتي حفظت على أتباع أولئك الأئمة هذا الانضباط بمنهج أهل السنة والجماعة على مدى التاريخ، إذ الفرع لا ينفك عن أصله كما قررناه ابتداءً.

(1) قواعد التصوف: القاعدة 50. وإنما أشير فيما أنقله عنه هنا إلى رقم القاعدة نظراً لتعدد طبعاته.
(2) الأجوبة الحسان في الخليفة والسلطان للشيخ أبي السعود عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي، من تحقيق كاتبه: ص. 201. وقد طبع من قبل، ولكن أعدت تحقيقه يسر الله نشره.

أولاً: المفاهيم العامة:

1. أساس التمييز عند توارده الدعوى على مجال واحد:

تواردت الدعوى على المجال الذي ننظر فيه هنا: فمنها دعوى الذي ينتسب لأهل السنة والجماعة من غير استحقاق. ومنها دعوى الذي ينتسب للتصوف من غير تحقق. ومنها دعوى الذي ينسب للصوفية إلى الابتداع أو الانحراف من غير تحقيق.

وقد أشار أبو العباس المرسي (ت 686 هـ) إشارة لطيفة في مجال الدعوى المتواردة على هذا المجال تفيد من جملة ما تفيد أنه مُتَعَلِّقٌ قول رسول الله صلى الله عليه وسلم: البينة على المدعي (1) أعم من الدعوى المعروضة على القضاة والحكام، وأنه شامل لدعوى المعاني والأحوال والمقامات. وذلك في قوله: ما من حال لذي حال إلا وادعاه ذو المحال، ﴿لِيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنْ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَنْ بَيِّنَةٍ﴾ [الأنفال: 42]. فالمرجع إذن في هذه الدعوى إلى بيناتها.

ولكن الإشكال المعروض على البحث هنا معقد إلى حد ما، وذلك أن جميع المدعين هنا هم أشخاص معنويون نعرفهم باللقب والصفة؛ وفي نفس الوقت فإن موضوع الدعوى هنا هو تلكم الألقاب والصفات.

ويقتضي ذلك أولاً: تحديد مفهوم ومضمون التصوف، وثانياً: تحديد مفهوم ومضمون أهل السنة والجماعة، وثالثاً: ربط هذين الطرفين أحدهما بالآخر للوصول إلى ما يتبين من النتائج بناء على ما يُذكر من البيئات.

ولكن يعرض للموضوع الإشكال من جهة أخرى، وهي التشابكات الموجودة ضمن تراثنا الإسلامي بين إسهامات أئمة الصوفية وإسهامات غيرهم في مجال علم التوحيد، وهي تشابكات قد ترد في الكتاب الواحد، وقد

(1) ذكره الكتاني ضمن الأحاديث المتواترة (نظم المتناثر من الحديث المتواتر لمحمد بن جعفر الكتاني: ص. 169 – 170 برقم 191): ونصه: "عن (1) عبد الله بن عمر (2) وعمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وهو عبد الله بن عمرو (3) وابن عباس (4) وأبي هريرة (5) وبرة بنت أبي تجرة العبدرية. وفي الصحيحين من حديث (6) ابن مسعود: "شاهدك أو يمينه". وفيهما أيضاً من حديث (7) الأشعث ابن قيس (...). وفي مسلم من حديث (8) وائل بن حجر الحضرمي... الخ". ثم قال: "وذكر السعد في شرح النسفية (...) أنه متواتر ونصه: "قوله عليه الصلاة والسلام البينة على المدعي واليمين على من أنكر، علم بالتواتر أنه خير رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو ضروري". اهـ. وكتب عليه محشية الخيالي ما نصه: "هذا مجرد فرض للتمثيل وإلا فهذا الحديث مشهور لا متواتر". اهـ. قلت: هو متواتر معنى، كما يؤخذ مما ذكرناه. والله أعلم". وأما من حيث الصناعة الحديثية، فقد قال ابن الملقن: (البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير 9/ 450) "هذا الحديث صحيح، رواه البيهقي من رواية ابن عباس مرفوعاً". وفي هذا القدر كفاية، وأما تفصيل تخريجه على الوجه المعهود فإنه مما لا يحتمله المقام.

تصدر من الشخص الواحد. فإن كتاباً واحداً قد يتضمن نصوص أئمة التصوف مع نصوص غيرهم، وأنظارهم وسماتهم مع أنظار وسمات غيرهم. وإن شخصاً واحداً قد يتكلم في موضوع بصفته متكلماً، ويتكلم فيه بصفته أصولياً إلى غير ذلك من الصفات ثم يتكلم في نفس الموضوع بصفته صوفياً. وإذا كان ذلك كذلك بالنسبة للشخص الواحد والكتاب الواحد، فما بالك بكل الكتب، وبكل الأشخاص عبر هذا التراث الممتد؟!!

ونظراً لتعذر الإحاطة بجميع ذلك إحاطة تحصيل، فقد اخترت أن أتناول الموضوع من جهة التأصيل، وذلك ببذل الوسع في تحديد الضوابط التي تنبني عليها أقوال أئمة التصوف في هذا الشأن. مع التنويه طبعاً بأن ما أرومه من ذلك هو محاولة ارتيادية لها ما للمبتدئ، وعليها ما عليه.

ولعل أشد ما أربكني في تناول ما طمحت إليه في هذه السبيل هو زخم ووفرة الموروث الصوفي وغناه الكبير إلى درجة يصح القول معها بأن ما تجهله منه أكثر مما نعرفه.

ولا يقل إرباكاً عن ذلك - على ما سأوضحه فيما يلي - تنوع الأغراض من الخطاب الصوفي، وتعدد مشارب أهله. وما بالك بتنوعات علم له نحو من ألفي تعريف(1)؟!!

(1) قواعد التصوف: القاعدة 2. ونصه: "وقد حُدَّ التصوفُ ورُسمَ وفُسِّرَ بوجوهٍ تبلغ نحو الألفين."

2. أساس التمييز عند توارد المفاهيم على لقب واحد:

مدار التصوف الذي نتحدث عنه هنا على "صدق التوجه إلى الله تعالى بما يرضى وكما يرضى". يعني بما يرضى الله عز وجل من شروط كمال الإيمان، وكما يرضى الله عز وجل من شروط كمال الإسلام، وذلك هو مسمى الإحسان.

ثم إن علوم التصوف ثلاثة أنماط:

النمط الأول: العلم الذي يفيد حثا على العمل وحضا عليه، وهو علم الوعظ والتذكير، وهو دائر على قوله تعالى ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: 125]. هذه لقوم، وهذه لقوم، كل على حسب قبوله.

والنمط الثاني: العلم الذي يفيد كيفية العمل ووجهه، وهو علم المعاملات والعبودية، وهو دائر على قوله تعالى ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: 7]

والنمط الثالث: العلم الذي يفيد أمرا وراء ذلك خبرياً يهدي إليه. وهو علم المكاشفة، وهو راجع لقوله تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: 282]. (1) ولا ينبغي أن يكون بين الناس مؤاخذه ولا إنكار على الصرح الكبير الذي شيده الصوفية في النمطين الأول والثاني، بل إنه لا يمكننا أن نتحدث عن علم الوعظ، ولا علم الأخلاق ولا علم التربية في الإسلام من غير أن نستحضر ما أنجزه في نطاقها الصوفية عبر التاريخ، كما لا يمكننا في واقعنا أن نبني خطابا وعظيا ولا أخلاقيا ولا تربويا ولا اجتماعيا صحيحا إلا من خلال ما قدمه ويقدمه الصوفية. وكل ذلك مما ينبغي تفصيل القول فيه وبيان خطر بنائه على غير أصوله، وعدم الاقتداء فيه بأئتمته. وكل ذلك من الممارسات العملية التي صارت لها في دواليب الحياة المعاصرة هيآت ومؤسسات حكومية وغير حكومية. تحتاج إلى إمدادها بما يغني عملها ورصيدها من الأسس الدينية الإسلامية.

وأما علم المكاشفة؛ فليس بمستغرب أن يكون موضع نقاش، بل لقد توارد عليه الإنكار في جميع الأعصار، وقد حكى الله تعالى عن نبيه وكليمه موسى عليه السلام الإنكار في شؤون من جنس علم المكاشفة. قال الشعراني

(1) قواعد التصوف: القاعدة 78.

(ت 973 هـ): "وفي قصة موسى مع الخضر عليهما السلام (...). إقامة عذر لمن أنكرَ ولمن أنكرَ عليه." (1).

ونظراً لخصوصيات علم المكاشفة وخفائه؛ فقد اختلط على الناس - في حضارتنا كما في حضارات أخرى، وفي تاريخ أمتنا كما في تاريخ أمم أخرى (2) - بعلوم سرية لا تخفى أخطارها. ولذلك فإنه يتأكد ضبط أمر هذا النمط بضوابطه التي حررها أئمة هذا الشأن وبناء القول فيه على أصولهم التي أصلوها.

وأما ما وراء ذلك فقد جاء في قواعد التصوف أن "... فسادَ الفاسدِ إليه يعود، ولا يقدحُ في صالح الصالح شيئاً، فغلاة المتصوفة، كأهل الأهواء من الأصوليين، وكالمطعون عليهم من المتفقيهن، يُردُّ قولهم، ويُتَجَنَّبُ فعلهم، ولا يُترك المذهبُ الحقُّ الثابتُ بنسبتهم له وظهورهم فيه." (3).

(1) اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكاير: 20/1.

(2) ما يهم الأمم الأخرى من ذلك معلوم في تواريخهم، ويوجد في أصولنا ما يدل عليه أيضاً كما في قصة نبي الله موسى عليه السلام في سورة الكهف. ووردت بذلك الأحاديث، ومن أشهرها ما في مناقب عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد ورد في صحيح البخاري بصيغتين هما معا عن أبي هريرة رضي الله عنه: نص الأولى (كتاب أحاديث الأنبياء باب) عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَّمِ مُحَدِّثُونَ وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَأِنَّهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. ونص الأخرى (كتاب الفضائل، باب فضائل عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رضي الله عنه) قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجَالٌ يُكَلِّمُونَ مَنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونُوا أَنْبِيَاءَ فَإِنْ يَكُنْ مِنْ أُمَّتِي مِنْهُمْ أَحَدٌ فَعَمَّرُ. وقد كرر ذكر الأولى في هذا الباب أيضاً.

(3) قواعد التصوف: القاعدة 35.

3. تعرف وفاق أهل السنة والجماعة وتعريف خلافهم:

3. 1. وفاق أهل السنة والجماعة:

حدث يوسف بن أسباط (ت 195 هـ)، قال: قال سفيان (ت 161 هـ): يا يوسف! إذا بلغك عن رجل بالمشرق صاحب سنة؛ فابعث إليه بالسلام. وإذا بلغك عن آخر بالمغرب صاحب سنة؛ فابعث إليه بالسلام، فقد قل أهل السنة والجماعة." (1).

وقول سفيان الثوري أعلاه: "فقد قل أهل السنة والجماعة" مما يحتاج إلى تأمل، وذلك أن الجماعة هي العدد الكثير، والعدد الغالب، وما يشذ عنها ويقابلها هو القليل. فكيف ينسب سفيان القوم إلى أهل السنة والجماعة، ثم يحكي أنهم قلة؟!!

والجواب عن ذلك واضح، وهو: أن الجماعة في عبارة "أهل السنة والجماعة" بالمعنى الاصطلاحي، لا بالمعنى اللغوي.

والمعنى الاصطلاحي لا يخالف المعنى اللغوي في جوهره؛ وإنما يقيد به بقيد زمني، بما يقصره على وصف معرفي خاص. فالجماعة في قوله مقيدة بزمن السلف حينما كان أمر الأمة جميعاً متفقاً. وخالف بعض ما اتفقت عليه جماعتهم قومٌ، فنقص بسبب خلافهم عدد الجماعة المتوافقة، ثم خالف غيرهم في غيره مما اتفقت عليه الجماعة، فنقص بسبب خلافهم عدد الجماعة المتوافقة، وهكذا إلى أن صار المتشبهون بما كانت عليه الجماعة من غير خلاف "قلة"، بعد أن كانوا كثرة كثرة. وهو واضح في عبارة سفيان لو تأملناه حيث استعمل الفعل بما يدل على اعتبار الزمان فقد قال: "قل"، ولم يقل "قليل".

وأما الوصف فإنه يتبين من إضافة الجماعة إلى السنة في عبارة "أهل السنة والجماعة"، فإننا بهذه الإضافة نحكم معنى السنة في معنى الجماعة، أي: أنهم لما اجتمعوا عليه كان سنة. ونحكم أيضاً معنى الجماعة في معنى السنة، أي: أنهم ما كانوا ليجمعوا عليه لو لم يكن سنة.

وليس ذلك من باب الدور المستحيل؛ ولكنه ترابط معتادٌ مشاهدٌ معلومٌ: فإن السنة تشتمل على الأمر، والنهي، والهداية، والإرشاد؛ وإضافة الجماعة إليها بمعنى أن كل واحد من أفرادها مؤتمِرٌ، مُنتَهٍ، مُهتَدٍ، مسترشدٌ، وأن اجتماع المؤتمرين والمنتهين والمهتدين والمسترشدين في سبيل واحد هو الذي جعل من تلك السبيل سبيل الجماعة.

(1) حلية الأولياء: 34 / 7.

وبدهي لذلك أن مفارق الجماعة استحق هذا الوصف بمخالفتها في أمر واحد على الأقل.

وقد وقفت بعد تحرير ما تقدم على ما حكاه الشيخ الشعراني عن سفيان نفسه، ونصه: "وكان سفيان الثوري يقول: أهل السنة والجماعة هم من كان على الحق ولو واحداً، وكذلك كان يقول إذا سئل عن السواد الأعظم من هم. وكذلك كان يقول الإمام البيهقي (ت 458 هـ)."(1).

3.2. خلاف أهل السنة والجماعة:

قيل لسهل بن عبد الله التستري: متى يعلم الرجل أنه على السنة والجماعة؟

فقال: إذا عرف من نفسه عشر خصال:

لا يترك الجماعة.

ولا يسب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم.

ولا يخرج على هذه الأمة بالسيف.

ولا يكذب بالقدر.

ولا يشك في الإيمان.

ولا يُماري في الدين.

ولا يترك الصلاة على من يموت من أهل القبلة بالذنب.

ولا يترك المسح على الخفين.

ولا يترك الجماعة خلف كل والٍ جارٍ أو عدل."(2).

ونكتفي في تحليل قول سهل بن عبد الله هذا بإبداء جملة من الملاحظ،

وهي:

أولاً: أن هذه الخصال، وإن ذكرت مجتمعة؛ فلا توجد في الغالب مجتمعة، فهي لم تحدث دفعة واحدة، وإنما وقعت في كل شيء منها فرقة، خالفت بها ما كانت عليه الجماعة. وقد أشار سهل بكل واحدة من هذه العشرة أو ما يناهز العشرة إلى مخالفة فرقة من الفرق المبتدعة، فقوله "ولا يسب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم" إشارة إلى مخالفة فرقة الرافضة، وقوله

(1) اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر: 3 / 1.

(2) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: 205 / 1. والمذكور في هذه الرواية تسع فقط، مع أنه نص على أنها عشر، والأولى والأخيرة سيان. فليتأمل.

"ولا يخرج على هذه الأمة بالسيف" إشارة إلى مخالفة الخوارج. وقوله "ولا يكذب بالقدر" إشارة إلى مخالفة القدرية. إلى آخر ما ذكره، وما أهمله أيضا.

ويؤثر عن عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ) قول قريب جدا من قول سهل ولكنه مفصل بنحو مما ذكرناه. قال: أصل اثنين وسبعين هوى: أربعة أهواء، فمن هذه الأربعة الأهواء انشعبت الاثنان وسبعون هوى: القدرية، والمرجئة، والشيعية، والخوارج:

فمن قدم أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً على أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولم يتكلم في الباقيين إلا بخير، ودعا لهم، فقد خرج من التشيع أوله وآخره.

ومن قال: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، فقد خرج من الإرجاء كله أوله وآخره.

ومن قال: الصلاة خلف كل بر وفاجر، والجهاد مع كل خليفة، ولم ير الخروج على السلطان بالسيف، ودعا لهم بالصلاح، فقد خرج من قول الخوارج أوله وآخره.

ومن قال: المقادير كلها من الله خيرها وشرها، يضل من يشاء، ويهدي من يشاء، فقد خرج من قول القدرية، أوله وآخره، وهو صاحب سنة. (1).
وثانياً: أن هذه الخصال ليست للحصر، وإنما هي تنويه بالجليل من الأحداث، ثم إن ما ذكره سهل هو ما حدث في حدود زمانه، ومعلوم أن المحدثات مستمرة باستمرار الأزمان.

وقد أشار غيره من أئمة هذا الشأن إلى غيرها، وبين ما فيها، ووصف المخالف فيها. ومن أهم المصادر التي اعتنت ببيان ذلك نظم أبي الحجاج يوسف بن موسى الضرير (2) (ت 520 هـ). حيث تعرض في نهاية كل باب أبوابه إلى وصف المخالف لمعتقد أهل السنة والجماعة في موضوعه. وقد بين مسلكه في ختام مقدمته فقال:

47 * وشهدَ النبيُّ بالعدالة * لمن يقيمُ الحقَّ بالدَّلالة

48 * ينفونَ عن دينِ النبيِّ * تأويلَ كلِّ جاحِدٍ ومُبطِلِ

49 * ونشأتُ بعد النبيِّ فرقٌ * زادتْ على السبعينَ ضلُّوا

(1) شرح السنة للبربهاري: ص. 132.

(2) هو النظم المسمى بالتنبيه والإرشاد، وصاحبه من أعلام التصوف المغربي الذين ذكرهم ابن الزيات في كتابه التشوف، وقد قمت بتحقيق هذا النظم لنفاسته في هذا الشأن، ونظراً لعناية الأدبيات الصوفية المغربية بالنقل منه، وذبوع حفظه بين طلبة الزوايا المغربية، وعسى أن يبسر الله تعالى نشره قريباً.

- 50 وَرَغِبُوا عَنْ سُنَّةِ الْمُخْتَارِ * فَكَانَ مَا وَرَدَ فِي الْأَخْبَارِ
- 51 وَأَيَّدَ اللَّهُ أَهْلَ السُّنَّةِ * بِحُجَجٍ أَمْضَى مِنَ الْأَسِنَّةِ
- 52 فَكَلِمَا هَبَّتْ رِيَّاحُ الْبَاطِلِ * أَسْكَنْتَهَا قَوَاطِعَ الدَّلَائِلِ
- 53 وَلَنْ يَزَالَ الْحَقُّ فِي ظَهْوَرِ * كَمَا أَتَى فِي الْخَبْرِ الْمَأْتُورِ

ثم تعرض بالتفصيل لكل موضوع على حدته، فقال في ختام باب في التكفير والتضليل:

- 54 وَمَنْ يُكْفِّرُ مِنْ أَهْلِ الْقَبْلَةِ * بِالذَّنْبِ مَا لَمْ يَكُ مُسْتَحِلًّا
- 55 فَهُوَ ذُو إِثْمٍ وَذُو عَصِيَانٍ * وَغَيْرُ خَارِجٍ مِنَ الْإِيمَانِ
- 56 إِذْ هُوَ فِي الْأَحْكَامِ * خِلَافَ أَهْلِ الْكُفْرِ
- 57 هَذَا مَقَالَ السَّلَفِ الْكَرِيمِ * قَبْلَ خُرُوجِ الْمَعْشَرِ الذَّمِيمِ

وقال في ختام باب في الوعد والوعيد:

- 58 وَكُلُّ مَنْ مَاتَ عَلَى * بِمَا خَلَا الْكُفْرَ مِنَ الْأَوْزَارِ
- 59 فَهُوَ بَيْنَ الْخَوْفِ وَالرَّجَاءِ * لَمَّا أَتَى فِي سُورَةِ النَّسَاءِ
- 60 وَلَمْ يَكُنْ فِيهِ خِلَافٌ أَوْ لَا * حَتَّى نَشَأَ بَعْدَهُمْ مِنْ بَدَلَا

إلى آخر ما ذكره مما لا يتسع المجال هنا لإيراده بتمامه، وإن كان في تمامه تمام معرفة هذه الوجوه إلى حدود عصر الناظم.

والملاحظة الثالثة: - وهي الأهم - أن الخصال التي ذكرها سهل بن عبد الله خصال سلبية لا إيجابية، بمعنى أنه ذكر ما يُخرج عن وصف أهل السنة والجماعة، ولم يذكر ما يُدخل فيه.

ومن المعلوم أن هؤلاء السادات يعتنون غالباً بالبناء ولا يلتفتون إلى النقد إلا نادراً؛ ولذلك فإن عموم إشارتهم وعبارتهم، وسلوكهم، ودلالاتهم بأحوالهم فيما نقل من حكاياتهم، يتعلق في غالبه بما يُدخل في وصف أهل السنة والجماعة لا ما يُخرج منه. وما جاء عنهم من هذا الصنف السلبي إنما هو قيام بواجب الإنكار، والإنذار، والتحذير. وذلك عندهم من التَّخْلِيَّةِ، تدرُّجاً في التربية، وإلا فإن التَّحْلِيَّةَ لا تدع للآفات شيئاً من الأوقات. ونصُّ سهل المذكور بخصوصه على خلاف الأصل فيما يعرف من كلام سهل بخصوصه؛ وإنما أجاب بمضمونه السائل عن موضوعه.

وما يؤثر عن سهل بن عبد الله خاصة وأئمة التصوف عامة من القول في المداخل إلى منهج أهل السنة والجماعة شيء كثير، وقد أتيت منه بشواهد ضمن بقية أغراض هذه الورقة أرجو أن تدل على ما وراءها مما لم أذكره لكثرتة.

ثانياً: الضوابط الخاصة:

تقديم:

تؤدي عموم المفاهيم والقضايا التي تشغل مجال التصوف فكراً وممارسةً إلى هذا التلازم الذي نتحدث عنه هنا بين منهج أهل السنة والجماعة ومنهل التصوف، ويضيق المجال هنا عن استيفاء القول في كل عنصر من عناصر الفكر الصوفي في الموضوع مع ما لكل منها من الترابطات والعلاقات.

وسوف أقتصر فيما يلي على ثلاثة من العناصر الضابطة لهذا التلازم، والتي ضمنت استمراره على ما هو عليه، ليس بالنسبة للمنتسبين للتصوف فقط، ولكن بالنسبة لمجموع أهل الإيمان.

ولئن كنت أتصور بوضوح ارتباط هذه العناصر الثلاثة بغيرها، فإنني لا أستبعد غيرها، ولا أنفي مدخله في هذا الشأن.

والعنصر الأول بمثابة الأساس لهذا البناء الإيماني باعتباره خاصية لكل قضية من القضايا الاعتقادية التي تطرقوا إليها في مخاطباتهم، وشرط صحة في كل سلوك لمريد الانخراط في سلوكهم. حتى لقد حصروا التوحيد فيه فقد نقل الجنيد (ت 297 هـ) عن بعض شيوخه وهي قوله "التوحيد هو اليقين"⁽¹⁾. فهو لذلك أصل أصولهم. وقد عبرنا عنه هنا بصيغة "تحلية الإيمان بالإيقان".

والعنصر الثاني بمثابة البناء الذي أقاموه على هذا الأساس والذي يضم عناصر الإيمان بأجمعها، باعتباره السور الذي يحوط موضوعاته حتى لا يخرج منها ما هو فيها ولا يدخل إليها ما ليس منها، وهو التسليم والتفويض والانخلاع من كل فضول يحاول تسور سور الغيب. ويدل عليه قول أبي عبد الله بن خفيف (ت 371 هـ): "الإيمان تصديق القلوب بما علمه الحق من الغيوب"⁽²⁾. وقد عبرنا عن ذلك بصيغة "أصل التفويض هو في تعيين المحمل لا في طرح المحال".

والعنصر الثالث بمثابة السقف الذي يظل على الإيمان ويحفظه، وهو الذي يتعلق مطمح نظر سالك طريق التصوف بسامي سماته. وهو في عبارة واحدة الأدب وزيادته. ويعتبر هذا الضابط من قول التستري "من أزم نفسه الأدب سلم من العطب".

(1) الرسالة القشيرية: ص. 33.

(2) م. س.: ص. 31.

فهذه ثلاثة ضوابط، يمكننا أن نختزلها في ثلاث كلمات: اليقين، ثم التفويض، ثم الأدب.

الضابط الأول: تحلية الإيمان بالإيقان:

لعل أدنى ما يتضح به معنى اليقين هو سمة التنافر بينه وبين الشك. وقد ميز الإمام الغزالي (ت 505 هـ) بين معنيين لليقين على هذا الأساس فبين أن التنافر التام، أي التناقض، بينهما اصطلاح قوم، وغير التام، أي مطلق التضاد، اصطلاح قوم آخرين. قال: "اليقين لفظ مشترك يطلقه فريقان لمعنيين مختلفين:

أما النظر والمتكلمون؛ فيعبرون به عن عدم الشك، (...) فكل علم لا شك فيه؛ يُسمى يقيناً عند هؤلاء. وعلى هذا لا يوصف اليقين بالضعف؛ إذ لا تفاوت في نفي الشك.

الاصطلاح الثاني: اصطلاح الفقهاء، والمتصوفة، وأكثر العلماء. وهو: أن لا يلتفت فيه إلى اعتبار التجويز والشك، بل إلى استيلائه وغلبته على العقل؛ حتى يقال: "فلان ضعيف اليقين بالموت"، مع أنه لا شك فيه. ويقال: "فلان قوي اليقين في إتيان الرزق"، مع أنه قد يجوز أنه لا يأتيه. فمهما مالت النفس إلى التصديق بشيء، وغلب ذلك على القلب، واستولى، حتى صار هو المتحكم والمتصرف في النفس بالتجويز والمنع، سُمي ذلك: يقيناً.

ولا شك في أن الناس يشتركون في القطع بالموت، والانفكاك عن الشك فيه؛ ولكن فيهم: من لا يلتفت إليه، ولا إلى الاستعداد له، وكأنه غير موقن به. ومنهم: من استولى ذلك على قلبه، حتى استغرق جميع همّه بالاستعداد له، ولم يغادر فيه مُتَسَعاً لغيره؛ فيُعَبَّر عن مثل هذه الحالة بـ: "قوة اليقين". (1).

وبين الراغب الأصفهاني (ت 502 هـ) ما يفهم منه الجمع بين هذين الإطلاقين على أساس التمييز بين متعلقين لليقين: تعلقه بالعالم المتيقن، وتعلقه بالمعلوم المتيقن. فقال: اليقين "سكون الفهم مع ثبات الحكم" (2). ومعناه: أن لليقين اعتباران: اعتبار علم صاحب اليقين، وقد وصفه بـ "السكون"، واعتبار الحكم المعلوم، وقد وصفه بـ "الثبوت". فالسكون حالة القلب، والثبوت حالة الحكم. وهو ما يُفهم منه أن الاصطلاح الأول الذي وصفه الغزالي يتعلق بالموضوع المعلوم، وما وصفه من الاصطلاح الثاني يتعلق بالذات العالمة. وأما التناسب العكسي بين اليقين والشك فإنه قائم في الحالتين معاً.

وقد وصف أبو عبدالله أحمد بن عاصم الأنطاكي (ت 215 هـ) ما ذكرناه من التناسب العكسي بين اليقين والشك في قوله: "على قدر اليقين يتعطل

(1) إحياء علوم الدين: 72 / 1 - 73.

(2) مفردات ألفاظ القرآن: مادة يقن. وقد بين قبل ذلك متصلاً به أن "اليقين من صفة العلم فوق المعرفة والدراسة وأحواتها، ويقال علم يقين ولا يقال معرفة يقين...".

ويضمحل الشك، وبأدنى الشك يضمحل اليقين." (1). فاليقين يزيد وينقص، وزيادة اليقين بأسبابه تجرف ما يعرض لصاحبه من الشكوك. وإن كان لكل شك في التفاريع يقين يُزال به، فإن اليقين في الأصول يُزيل ما يعرض لتفاريحها من الشكوك. وفي المقابل فإن كل شك خامر القلب ينفي حالة اليقين أصلاً.

ومن هنا نصل إلى مصدر الضابط بلفظه الذي جعلناه عنواناً. وهو من لفظ الشيخ زروق: فقد بين خصوصية مسلك أهل التصوف في المعاملات والاعتقادات فقال: "نظرُ الصوفي في المعاملات، أخصُّ من نظر الفقيه، إذ الفقيه يعتبر ما يسقط به الحرج، والصوفي ينظر فيما يحصل به الكمال. وأخصُّ أيضاً من نظر الأصولي، لأن الأصولي يعتبر ما يصح به المعتقد، والصوفي ينظر فيما يتقوى به اليقين." (2).

فما يحصل به الكمال في الحركات والسكنات من الورع والتطوع ومحاسن السلوك، نظير ما يتقوى به في القلب اليقين وتحصل عنه المعرفة، ثم المحبة، ثم الشوق، ثم الأنس.

ولم يكن لنا أن نتبين معنى قول الشيخ زروق هنا "يتقوى به اليقين" على وجهه لولا ما قدمناه من معنى اليقين في اصطلاحهم، وأن الأمر في ذلك يتدرج قوة بحسب كل قلب موقن ودرجة يقينه.

وزاد الشيخ الأمر تفصيلاً فيما يتعلق بالاعتقادات خاصة فقال: "مدار الأصول على تحلية الإيمان بالإيقان؛ وتحقيق اليقين حتى يكون في مَعَدِّ العيان: بأن ينشأ عن تحقُّقه تمكُّن الحقيقة من نفسه، حتى يُقَدِّمَ ويُحَجِّمَ لما قام به من الحقيقة من غير توقُّف، ولا تكُّف، ويكون سلوكه فيما تحقَّقَ لما تحقَّقَ." (3).

ولخص بذلك ضابط خصوصية التصوف في مجال الاعتقادات في العبارة التي جعلناها عنواناً لهذا الضابط وهي قوله: "مدار الأصول على تحلية الإيمان بالإيقان". ومعلوم من اصطلاح أهل التصوف أن التحلية سابقة على التحلية. ومقتضاه أن تحلية القلب من الشكوك والظنون والأوهام سابقة على تحليتها باليقين. ومنه نفهم ما ذكرناه صدره من التناسب العكسي بين الشك واليقين. قال سهل التستري: "مَنْ ظَنَّ حُرْمَ اليقين... (4)".

(1) حلية الأولياء: 295 / 9.

(2) قواعد التصوف: القاعدة 56.

(3) م. س.: القاعدة 74.

(4) طبقات الصوفية: ص. 210.

وقد تواترت الآيات التي تبين بأن سبيل الضلال الموقع في الكفر والإنكار ينبني على شك لا يقين معه، وظن لا دليل عليه. وهي آيات كثيرة في كتاب الله تعالى منها: قوله سبحانه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيَسْمُؤْنَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةً الْأَنْثَى . وَمَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا﴾ [النجم: 27، 28]. وقوله: ﴿وَإِنْ تُطِيعُوا أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ لَيُضِلُّوكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ﴾ [الأنعام: 116]. وقوله: ﴿وَمَا يَتَّبِعُ أَكْثَرُهُمْ إِلَّا ظَنًّا إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِمَا يَفْعَلُونَ﴾ [يونس: 36]. وغير ذلك من الآيات التي يضيق المجال هنا عن محاولة حصرها، والتي تؤدي بمجموعها إلى أنه لا ينبغي لمن كان على أرض صلبة من اليقين أن يغادرها إلى أرض غير مستمسكة يجره إليها هوى، أو يلوح له بها مطمع، وهي وصية يوسف بن الحسين الرازي (ت 304 هـ): "وإياك أن تترك اليقين لما ترجوه ظنا." (1).

وهناك تلازم مطرد في كلام أئمة الصوفية بين المشاهدة واليقين. قال رُوَيْمُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ (ت 303 هـ): "اليقين هو المشاهدة" (2).

وقد ينكر هذا الإجمال في العبارة من لم يفهم الإشارة. فيقول: كيف يكون غيبا ويدرك مشاهدة؟! وإنما هو تشبيه لما يترتب عن طرح الشكوك، والظنون، والأوهام، من معانقة اليقين؛ حتى كأن اعتقاد أهل الإيمان الراسخ ناشئ عن مشاهدة حسية. والواقع أنها أحوال قلبية تتذوقها القلوب نتيجة ما يستقر فيها من الشعور، ومن ذاق عرف.

وقد تكرر ورود مثله في الحديث الشريف، فقوله صلى الله عليه وسلم "ذاق حلاوة الإيمان" (3)، وقوله "ذاق طعم الإيمان" (4) من بيان غير المحسوس بالمحسوس. والجامع هو اليقين، وما من اختبار لليقين أولى من الاختبار بالنار: "وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَفَ فِي النَّارِ".

وقد وردت عبارة "المشاهدة" مفسرة في أقوالهم، ومن ذلك قول أحمد بن عاصم الأنطاكي (ت 215 هـ): "اليقين نورٌ يجعله الله في قلب العبد، حتى

(1) حلية الأولياء: 239 / 10.

(2) طبقات الصوفية: ص. 183.

(3) متفق عليه عن أنس رضي الله عنه: البخاري: كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان، وباب من اختار الضرب والقتل والهوان على الكفر. ومسلم: كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهن وجد حلاوة الإيمان. ونص الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولَهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا لِلَّهِ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقَدَفَ فِي النَّارِ".

(4) في صحيح مسلم عن العباس بن عبد المطلب: كتاب الإيمان، باب ذاق طعم الإيمان. ونصه أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ذَاقَ طَعْمَ الْإِيمَانِ مَنْ رَضِيَ بِاللَّهِ رَبًّا، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولًا.

يشاهد به أمور آخرته، ويخرق بقوته كلّ حجاب بينه وبين ما في الآخرة،
حتى يطالع تلك الأمور كالمشاهد لها."(1).

(1) طبقات الصوفية: ص. 139.

الضابط الثاني: أصل التفويض هو في تعيين المحمل لا في طرح المحال:

تبين من الضابط الأول أن لليقين تعلقين: تعلق بالعالم المتيقن، وتعلق بالمعلوم المتيقن. كما جمع بينهما الراغب في قوله: سكون الفهم مع ثبات الحكم. ولعل جميع ما تقدم من الكلام عن الضابط الأول عند أئمة التصوف إنما يختص بنفس العالم المتيقن قوة وضعفاً وتأثراً وتأثيراً، وأسباباً ومسببات. وأما الحكم الثابت المتيقن في مجال التوحيد لجلال وجمال الألوهية، وما بطن عنا من الأمور الغيبية؛ فهي متيقنة بخبر الصادق، لا بإدراك العاقل. قال أبو عبد الله بن خفيف: "الإيمان تصديق القلوب بما عَلَّمَهُ الحق من الغيوب." (1).

ولم يُسَمَّ الغيبُ غيباً إلا لعدم إدراكه بالحواس التي هي أداة العقل، ولكن من تيقن صدق النبي فهو مصدق بما يخبر به يقينا كذلك. قال الغزالي: "العقل يدل على صدق النبي، ثم يعزل نفسه، ويعترف بأنه يتلقى من النبي بالقبول ما يقول في الله واليوم الآخر، مما لا يستقل العقل بدركه، ولا يقضي أيضاً باستحالته." (2).

ولكن عبارة ابن خفيف تتضمن - بالإضافة إلى اختزال حقيقة الإيمان في التصديق بالغيب والتلقي عن الرسول - إشارة إلى مضمون وحقيقة ذلك الإيمان المتيقن، فقد عرف مضمون ذلك الإيمان بإضافته إلى علم الحق تبارك وتعالى. وفرق بين أن نقرأ قوله "ما عَلَّمَهُ الحق من الغيوب"، بالتخفيف يعني إضافة العلم إلى الحق، فهذا تفويض العلم إلى الله كما قال الشافعي رحمه الله: "أما بما جاء عن الله، على مراد الله، وبما جاء عن رسول الله، على مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم". وبين أن نقرأها بالتشديد "ما عَلَّمَهُ الحق من الغيوب" فإنها مخالفة صريحة لقول الله تعالى في كتابه: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا﴾ [الجن: 26].

ولما كانت الحروف والكلمات المستعملة في عالم الشهادة موضوعاً بحسبه؛ فإنه يلزم عند استماع وتلقي وتفهم ما ورد من جنسها فيما يتعلق بعالم الغيب: اعتقاد التنزيه، ونفي التشبيه، فيما يقع من مشابهاة توافق ما في عالم الشهادة، نظراً لاستعمال كلمات يعبر بها عن عالم الشهادة، في مجال آخر هو عالم الغيب.

(1) الرسالة القشيرية: ص. 31.

(2) م. س.: ص. 31.

قال أبو بكر الشبلي (ت 334 هـ): "الواحد المعروف قبل الحدود وقبل الحروف". (1). وهذا يقين لاشك فيه. ونحوه قول أبي بكر الواسطي (ت 320 هـ): "جلت الذات القديمة أن يكون لها صفة حديثة، كما استحال أن تكون للذات المحدثه صفة قديمة". (2).

وهذا هو الذي حمل كثيرا من أئمة التصوف على الخوف من تبديل عبارات الوحي في الكلام عن الغيب، ومن ذلك أنه:

قيل ليحيى بن معاذ (ت 258 هـ): أخبرنا عن الله، ما هو؟ قال: إله واحد. قيل: كيف هو؟ قال: مَلِكٌ قادر. قيل: أين هو؟ قال: بالمرصاد. قيل: ليس عن هذا أسألك! قال يحيى: ما كان غير هذا كان صفة المخلوق؛ فأما صفة الخالق، فما أخبرتك عنه". (3).

وسئل الحسن البصري (ت 110 هـ) عن الله فقال: إن سألت عن ذاته فـ(لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) [الشورى: 11]، وإن سألت عن صفاته فـ(اللَّهُ أَحَدٌ . اللَّهُ الصَّمَدُ . لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ) [الإخلاص: 1 - 4]، وإن سألت عن أسمائه فـ(هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ) [الحشر: 22]، وإن سألت عن أفعاله فـ(كُلَّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ) [الرحمن: 29] قيل: يغفر ذنباً، ويكشف كرباً، ويبتلي قوماً، ويعافي آخرين". (4).

وهذه الطريقة تكون السلامة من المخالفة فيها مائة بالمائة، بحيث لا يخالط فيها المتيقن غيره.

ويلزم مع ذلك التفويض في حقيقة ما هو من عالم الغيب، والتسليم بالعجز عن إدراكه. قال الحسين بن منصور (ت 309 هـ): "من عرف الحقيقة في التوحيد سقط عنه "لم" و"كيف". (5).

ويلزم مع التفويض نفي ما هو من المحال. بحيث "يتعين التأويل لكل مشكل لا تزول شبهته من النفس إلا به، ثم يكفي ما يقع به نفي الاشتباه بأي وجه كان". (6).

قال السهروردي عن الصوفية: "وأجمعوا في كل ما كان من هذا المعنى أن يقولوا فيه ما قال مالك في الاستواء، إذ قال: "الاستواء معلوم" في كلام

- (1) الرسالة القشيرية: ص. 30.
- (2) شرح عقيدة الإمام الغزالي للشيخ زروق: ص. 70.
- (3) المستقصى من علم الأصول: 6 / 1.
- (4) شرح عقيدة الإمام الغزالي للشيخ زروق: ص. 59.
- (5) الرسالة القشيرية: ص. 36.
- (6) شرح عقيدة الإمام الغزالي للشيخ زروق: ص. 61.

العرب له وجوه. "والكيف غير معقول" فانتفى المحال؛ لأن ما يعقل لا يصح. ومنهم من يروي في الكيفية "مجهولة"، والأولى الرواية التي ذكرناها لأن المجهول يمكن علمه، وغير المعقول لا يمكن علمه. "والإيمان به واجب؛" لأنه ورد شرعاً. "والسؤال عنه بدعة؛" لأنه من تتبع المشكل، ولم يكن من شأن من مضى وهم القدوة." (1).

ويتبين معنى قول السهروردي عن قول مالك "والكيف غير معقول": "فانتفى المحال؛ لأن ما يعقل لا يصح"، ببيان ما في تكييف الاستواء من وجه الاستحالة. وقد بينها جعفر الصادق بقوله: "من زعم أن الله في شيء، أو من شيء، أو على شيء؛ فقد أشرك. إذ لو كان في شيء لكان محصوراً، ولو كان على شيء لكان محمولاً، ولو كان من شيء لكان محدثاً." (2). وهذا كله من اليقين الذي لا يمكن أن يدخله شك ولا أن يراود القلب فيه ظن.

ومن هنا يتبين أن التفويض المجمع عليه بين أئمة الصوفية هو "في تعيين المحمل للزوم طرح المحال." (3). وآية ذلك أن طرائقهم في نفي المحال بخصوص آية الاستواء وحدها أمثلة ناطقة بالتوحيد الذي لا يمكن أن يخالف فيه من صفت عن الابتداء مشاربُه، وثبتت في أرض اليقين قدمه.

فقد سئل الشبلي هذه الآية فقال: "الرحمن لم يزل، والعرش محدث. والعرش بالرحمن استوى، فلا يصح أن يكون محلاً له، ولا حاملاً له."

وقول ذو النون (ت 245 هـ) في نفس الآية: "أثبت ذاته ونفى مكانه. فهو موجود بذاته، والأشياء موجودة بحكمه كما شاء."

وقول بعض العارفين: "الحق سبحانه وتعالى عرفنا بهذا القول من هو، وما عرفنا ما هو؛ لأنه لا يعلم ما هو إلا هو."

(1) م. س.: ص. 70.

(2) م. س.: ص. 63.

(3) قواعد التصوف: القاعدة: 52.

الضابط الثالث: من ألزم نفسه الأدب سلم من العطب:

إن ترابط هذه الضوابط الثلاث شيء ملفت للنظر فعلاً. قال سهل: "أدنى الأدب أن تقف عند الجهل، وآخر الأدب أن تقف عند الشبهة" (1). فما عبر عنه بـ"أدنى الأدب" هو روح ما يذكر عن ضابط اليقين، وما عبر عنه بـ"آخر الأدب" هو روح ما يذكر عن ضابط التفويض. فكأننا بإزاء ثوب واحد سُداه الأدب، وأحمته اليقين والتفويض.

وقد بينا في الضابط السابق عن المقصود بالتفويض أنه يتعلق أساساً بما يلزم من التنزيه ونفي التشبيه عند استماع وتلقي وتفهم ما ورد في نصوص الوحي من الحروف والكلمات المتعلقة بالمغيبات. وهو بعينه الوقوف المتأدب عند الجهل وعند الشبهة.

وأما ما يلزم من الأدب في التوحيد الباطن بين العبد وبين ربه، وما يلزم من كمال الأدب في التعبير عن التوحيد باللسان والعمل بالجوارح على وفقه؛ فإن مخالفه على خطر كبير:

عبر عنه التستري جملة بقوله: "من ألزم نفسه الأدب سلم من العطب". وعلى وزان ما يُقال بسوء الأدب من العطب، يُنال بحسن الأدب من الأرب، قال أبو العباس بن عطاء (ت 309 هـ): "الإنصاف فيما بين الله وبين العبد في ثلاثة: في الاستعانة، والجهد، والأدب. فمن العبد الاستعانة، ومن الله القربة. ومن العبد الجهد، ومن الله التوفيق. ومن العبد الأدب، ومن الله الكرامة" (2).

وكما يتعرض العبد بالأدب للكرامة، يتعرض بسوء الأدب للطرد والمهانة، قال الأستاذ أبو علي الدقاق (ت 406 هـ): "ترك الأدب موجب يوجب الطرد: فمن أساء الأدب على البساط رُدَّ إلى الباب، ومن أساء الأدب على الباب رُدَّ إلى سياسة الدواب" (3).

وقد فصلت عائشة بنت أبي عثمان النيسابوري (ت 346 هـ) بين نوعين من الأدب أدب الباطن، وهو ما ذكرناه آنفاً من التوحيد الباطن بين العبد وبين ربه، والأدب الظاهر اللازم في التعبير عن التوحيد باللسان والعمل بالجوارح على وفقه، فقالت في وصيتها لابنتها أم أحمد: "الزمي الأدب ظاهراً وباطناً،

(1) طبقات الصوفية: ص. 207.

(2) م. س.: ص. 269 - 270.

(3) الرسالة القشيرية: ص. 317.

فما أساء أحد الأدب في الظاهر إلا عوقب ظاهراً، ولا أساء أحد الأدب باطناً إلا عوقب باطناً." (1).

والناس في كل شيء من ذلك على درجات صاعدة نوعياً باختلاف درجات الأدب، وعلى وزانه هم في دركات نازلة بقدر ما اجترحوه من سوء الأدب. قال أبو العباس بن عطاء: "من تأدب بآداب الصالحين، فإنه يصلح لبساط الكرامة. ومن تأدب بآداب الأولياء، فإنه يصلح لبساط القربة. ومن تأدب بآداب الصديقين، فإنه يصلح لبساط المشاهدة. ومن تأدب بآداب الأنبياء، فإنه يصلح لبساط الأنس والانبساط." (2).

وهذا القول مما يحتاج إلى تأمل عميق؛ لأنه صادر عن استقراء دقيق. ولكن نكتفي بما أشير إليه من آداب الأنبياء عليهم السلام فهي أعلاها وأحلاها، ويؤثر في موضوعها عن أبي علي الدقاق: في قوله عز وجل: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: 83] قال: لم يقل "ارحمني"؛ لأنه حفظ آداب الخطاب. وكذلك عيسى عليه السلام حيث قال: ﴿إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبْدُكَ﴾ [المائدة: 118] - يعني حفظ آداب الخطاب كذلك - . وقال: ﴿إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ﴾ [المائدة: 116]، ولم يقل: "لم أقل"؛ رعاية لآداب الحضرة." (3).

وإلى ذلك وقعت الإشارة في قول أبي العباس بن عطاء: "من ألزم نفسه آداب السنة نور الله قلبه بنور المعرفة." (4). وفي رواية "غمر الله قلبه بنور المعرفة" (5).

ولعل أكثر ما تعرض بسببه المتكلمون للاملاحة من أئمة الدين هو فيما سلكه طائفة منهم من مخالفة الأدب بقياس ما لا ينقاس من الغيبيات. ومن التعبير عن الذات العلية بالعبارات المعتادة بالنسبة للمخلوقات.

وقد مرت معنا من عبارات أئمة الصوفية في ضابط التفويض فنون من آدابهم التي تأدبوا بها في هذا الشأن.

ومن آدابهم رضوان الله عليهم التي تأدبوا بها، وأدبوا بها غيرهم: الإطناب في التنزيه، وأمثله عندهم لا تكاد تنحصر، حتى لقد قالوا: "الحق سبحانه منزّه عن التنزيه، فكيف يشار إليه بالتنزيه؟!!" (6).

(1) صفة الصفة: 316/2.

(2) طبقات الصوفية: ص. 270.

(3) الرسالة القشيرية: ص. 319 - 320.

(4) طبقات الصوفية: ص. 268.

(5) حلية الأولياء: 302/10.

(6) شرح عقيدة الغزالي لزرروق: ص. 51.

وقالوا في معنى اسمه القدوس: "هو المنزه عن كل كمال لغيره." (1). واستقبحوا قول غيرهم: "المنزه عن النقائص". فمن سلك هذا السبيل من الأدب فتح الله له أبوابا من المعرفة، أدناها ما يلزمنا من البيان عندما نتحدث عن صفات الحق العليا وأسمائه الحسنى، أن نبين بأن كمال صفات المخلوقين التي نتصورها من العدل والكرم مثلا لا يمكن أن ننسب مثلها للحق جل وعلا، فعذله سبحانه منزه عن مشابهة عدل عادل العادلين من المخلوقين، وكرمه منزه عن مشابهة كرم أكرم الكرماء، وهكذا في كل الصفات والأسماء.

وقد نبهنا الحق جل وعلا على هذه السبيل حيث أرفد قوله ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ بقوله ﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11] فإن غاية ومنتهى ما يتصور من السمع والبصر مما يتنزه الحق عن مثله، كيف وهو الذي لا يشغله سمع عن سمع ولا بصر عن بصر؟! وكيف وسمعه وبصره موقع لثوابه وعقابه؟ وكيف وسمعه وبصره بالبواطن والسرائر لا ينفك عن الأقوال والأحوال؟ وكيف وسمعه وبصره مقترن بإغاثته في النوائب والشدائد؟ قال الحق جل وعلا ﴿إِنِّي مَعَكُمْ أَسْمَعُ وَأَرَى﴾ [طه: 46] فأذهب الله بها فرعون، وكيد فرعون، وجنود فرعون، ومالك فرعون.

وأصلها أدب نبوي من السنة المشرفة على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التسليم:

فَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ أَنَّ رَجُلًا خَطَبَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: مَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ، وَمَنْ يَعْصِيهِمَا فَقَدْ غَوَى. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: بئس الخطيب أنت، قل "وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ". (2).

ولما قال الإمام الغزالي في عقيدته: "قيوم دائم لا انصرام له". بعدما تقدم ذلك من قوله: "مستمر الوجود لا آخر له أبدي لا نهاية له". قال الشيخ زروق في شرح عبارة "لا انصرام له": "أي لا ينقطع وجوده ولا يتناهى، وهو معنى "مستمر الوجود..". كما مر؛ لكن فائدة التكرار بتغيير العبارة: الإيقاع في النفوس، ورفع التوهّمات عن احتمال المعنى. وقد قيل في قوله صلى الله عليه وسلم للخطيب الذي قال "ومن يعصهما": "بئس الخطيب"؛ بأن ذلك من جهة أنه اختصر في محل الإطناب، وهو الوعظ والتعليم. ورجحه النووي وغيره." (3).

(1) م. س. ص. س.
(2) صحيح مسلم: كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة. والحديث كذلك في سنن أبي داود كتاب الأدب باب..، والنسائي: كتاب النكاح، باب ما يكره من الخطبة.
(3) شرح زروق لعقيدة الغزالي: ص. 46.

والحاصل أن تعداد ما أصله أئمة الصوفية من وجوه الأدب في هذا المجال مما لا يمكن تفصيله في هذه الورقة. واللييب تكفيه الإشارة، ولا يعدم من يطالع كلامهم في كل شيء أدبا راجعا إلى اعتبار دق أو جل.

ومن أهم ما ينبغي التنويه به هنا، ولعله مما يفهم فيما تمت الإشارة إليه من الشواهد، أن هذا الأدب مما دخل دخولا تاما ونهائيا في كتب العقيدة، وتأديت به عبارات العلماء المؤلفين من متأخري أهل السنة على الأخص. وأن المتون التي استقر واستمر تداول تدريسها ضمن أكبر معاهد العلم العريقة جاءت كلها مطرزة بهذه الآداب مشتملة على كثير من مظاهرها ومقاصدها.

وقد ذكرت في مقدمة هذه الورقة بأن مما أربكني في هذا الموضوع هو التشابكات الحاصلة ضمن تراثنا الإسلامي بين إسهامات أئمة الصوفية وإسهامات غيرهم في مجال علم التوحيد، وذكرت هناك بأنها تشابكات قد ترد في الكتاب الواحد، وقد تصدر من الشخص الواحد. وهذا الذي توصلنا إليه هنا هو مصداق ما أشير إليه هناك.

وهو أمر نعتز به أولا لأنه واقع كتابات وعبارات ودلالات شيوخنا وشيوخهم وشيوخ شيوخهم. ثم هو أمر نوقر ونعتبر حق الاعتبار أئمة التصوف الذي علموه للناس. وهو من باب نسبة الفضل لأهله.

خاتمة:

لعل الورقة الحالية مما لا يحتاج إلى خاتمة، لأنها في حد ذاتها تلخيصات واستنتاجات لبحر زاخر من المعلومات والمعطيات، حتى إنه ليخيل إلي أن ما أهملت ذكره من درر المعاني، وفصوص النصوص، أولى مما ذكرت. ولكن لكل مقام مقال، والمقام مقام مذاكرة، ويكفي منه ما يثير الفكرة، ويبعث على التأمل، والتحليل، والمناقشة.

والبساط العام لهذا المقال هو الواقع الذي نعيشه بما ألقى فيه عن عمدٍ من شبهاتٍ، وتشويهاتٍ، وتمويهاتٍ، أدت إلى اعتقاداتٍ، وسلوكاتٍ، غريبة عن الإسلام جملةً وتفصيلاً، فأحرى عن منهل التصوف بسامي سماتِهِ، أو منهج أهل السنة والجماعة بصفاء مشربِهِ، ووضوح غايته.

ووعياً بما يُروِّج له من الشبهات، فقد اعتنيت في صدر هذه الكلمة بنقل خلاصة قول أئمة التصوف في فصول الاعتقاد بما يتبين منه تمام مطابقتها لأقوال السلف. وبما ينفي عن الصوفية كل شبهة يحاول أن يلصقها بهم خوارج العصر، وقدوتهم فيما نسبوه لصفوة أهل العلم والدين من المسلمين هم الخوارج الأول الذي نسبوا مثل ذلك لأمثال الخلق من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، بل وحاربوهم عليه، كما يحاربُ عليه من خلفهم في الناس اليوم.

ثم اعتنيت ببيان حقيقة التصوف والميِّز بين حقله الدراسية المتنوعة موضوعاً، ومنهجاً، وغايةً، وإسهاماته المتعددة في استقرار النصوص الشرعية، واستلهاهم معانيها المشرقة. وقد كانت هذه الوقفة كذلك لازمة بالنظر للتشويه الذي يحاوله المحاربون في موضوع التصوف ومحموله، وذلك بكل الطرق الممكنة من تعميم الخاص، وتخصيص العام، واجتزاء الحقيقة، وتحريف النصوص، مع اعتبار ما يُسخرُّونه لذلك من الوسائل المادية والبشرية والتواصلية والتقنية ومع غاية الإلحاح والتكرار...

ثم اعتنيت بنقل أقوال أئمة الصوفية في مفهوم أهل السنة والجماعة، وذلك نقلاً عن مصنِّفاتٍ أمثلٍ من يستشهد به خوارج العصر على فصول اعتقاد أهل السنة والجماعة بزعمهم، مع معرفتي بأن استشهادهم بكتب هؤلاء تمويهٌ منهم لمفهوم أهل السنة والجماعة، وتعلُّقٌ منهم بشذراتٍ وعباراتٍ مجمليةٍ يستنجدون بها لمساعدتهم على ما أشربوه في قلوبهم من التشبيه والتجسيم.

وقد رصدت جميع ما تقدم تحت عنوان " المفاهيم العامة " من أجل بيان حقيقة ما وقع ويقع في غفلة عن أهل الحق: من مصادرة لقب أهل السنة

والجماعة، لمصلحة جماعة مُضْمَن سعيها تفريق الجماعة. ومن المعلوم أن مضمون مذهبها من حمل السلاح على المسلمين مُخْرَجُ باتفاق من مفهوم أهل السنة والجماعة. من غير أن نتحدث ولا أن نغفل عن مخالفتها لبقية فصول مفهوم أهل السنة والجماعة.

وقد بيّنت جميع ما تقدم من غير التعرّض لما ذكرته أعلاه، مما لم أجد بُدّاً من التصريح به ولو في هذه الخاتمة.

ثم فتحت المصراع الثاني من هذه الورقة على الرياض المونقة، والحياض المتدفقة، للذوق الرفيع، والمذاق الحلو الزلال، لمشارب أهل التصوف في مجال التوحيد الخالص. وذلك بالإشارة إلى "الضوابط الخاصة" التي جعلت التصوف في صميم أصول ودعائم منهج أهل السنة والجماعة.

وقد لخصت ذلك في ثلاث: اليقين، والتفويض، والأدب. مع التنبيه إلى تضافر هذه الثلاثة وتمازجها التام، وأن التفريق بينها تقني محض، نظراً لاستحالة العلم الهجمي فيما يقال بالكلمات، ويسطر بالحروف.

ومؤدّي ما بلغت همّة الفقير إلى تسطيره في هذه الورقة المتواضعة من ذلك وافٍ ببيانين:

البيان الأول: أن أنظار أئمة التصوف وعباراتهم في المحافظة على منهج أهل السنة والجماعة، وما أتوا به في موضوعه منهجياً، وتطبيقياً، وسلوكياً، حَفِظَ على الأمة دينها رُحاً طويلاً. وقد دخل فعلياً في المصنفات المحررة في "علم التوحيد" - بهذا اللقب تحديداً قبل قرصنته -، وسلمت بذلك مصنفات العقيدة من الآفات الواردة إليها من مجال علم الكلام. مع التنويه بأنه لا يمكننا أن ننكر فضل أئمة علم الكلام من العلماء العاملين والدعاة الصالحين المصلحين، في الذود عن حوزة الدين، ومواجهة المخالفين والمنحرفين. وقد بينت في أثناء هذه الورقة وجه المؤاخذة عليهم فيما أُطِقَ من عبارات المتقدمين. ولكن ازديان المصنفات الكلامية بإشارات أئمة الصوفية، وتحليلتها بآدابهم ازدادت معه نوراً. قال الشيخ أبو الحسن الشاذلي: "كتاب قوت القلوب يورثك النور، وكتاب إحياء علوم الدين يورثك العلم." (1). وكان أبو محمد عبد الجليل بن ويحلان "إذا انصرف عنه حملة الفقه يقول لخاصة أصحابه: تعالوا نأخذ في نور العلم. فيأخذ معهم في علوم الآخرة، وأسرار التصوف." (2).

(1) قواعد التصوف: القاعدة 77.

(2) التشوف إلى رجال التصوف: ص. 147.

والبيان الثاني: أن هذه الموجّهات الثلاث: اليقين، والتفويض، والأدب، تجعل المتبصّر في أسْمى مقامات التوحيد، بحيث لا يُتصور فيه أن يخالف منهج السلف؛ لأن المتمكن منها قد استحال نهائياً إلى حالة السلف. وتفصيل ذلك أن هذه الضوابط الثلاث تمنع من وراء وراء كل خروج عن منهج أهل السنة والجماعة، وهو ما اصطَلحوا عليه الصوفية بلقب خاص هو "الحذر"، ولا أجد بدا من بعض البيان لمعناه ولو في خاتمة الكلام وسأقتصر من ذلك على عبارتين تبيينان تعلق هذا المفهوم بهذه الضوابط الثلاث:

الأولى: عبارة سهل بن عبد الله التستري: "الحذر أن لا يميل في الهوى، ولا مع الهوى، ولا إلى الهوى." (1). وحذف متعلقات أشباه الجمل من أسلوبهم في التعميم على قاعدة أن الإطلاق مؤذن بالعموم والاستغراق. وما هو مصرح به كاف في موضوعه، والمصرح به اثنان هما الحذر والهوى، والمعنى العام الحاصل من الربط بينهما بكل ما يتصور من حروف "الجر" أن كل هوى يلزم معه الحذر، خشية من الانجرار، إليه، أو فيه، أو معه، أو ما شئت؛ فهو مهلكة. وقد لخص هذا المعنى الإجمالي سهل نفسه في قوله: "استجلب نور القلب بدوام الحذر." (2).

والثانية عبارة جاءت في فتوى صوفية، نصها: "... سألت أبا العباس بن مسروق (ت 299 هـ) مسألة في العقل، فقال لي: يا أبا أحمد! من لم يحترز بعقله من عقله لعقله هلك بعقله." (3). وهذه العبارة مما ذكرته ضمن الأصل الثاني من أصول التصوف وهو قضايا العقل المسلمة بالكتاب والسنة، ضمن مبحث خاص بأصول التصوف، ابتدأت تحريره لتقديمه ضمن هذه الورقة، ولما ضاق الوقت، رجعت إلى اغتنام تقديم ما ذكرته من الضوابط؛ لأنها مما تقوت مناسبتة لما نحن فيه، والكلام عن الأصول لا يفوت إن شاء الله تعالى.

وختاماً، فإنه لا بد من التنويه بأن هذه الثلاثة لا تنفصل عن غيرها من المفاهيم التي أسسها أئمة التصوف عن استقراء دقيق لما جاء في القرآن العظيم وسنة النبي الكريم عليه وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه أفضل الصلاة وأزكى التسليم.

وقد أشرت إلى بعض ارتباطات هذه الضوابط التي لا تتم إلا بها إشارة من غير تفصيل، فقلت بخصوص اليقين - وأكرره هنا -:

(1) حلية الأولياء: 191 / 10.

(2) م. س.: 200 / 10.

(3) م. س.: 214 / 10.

بأن ما يحصل به الكمال في الحركات، والسكنات، من الورع، والتطوع، ومحاسن السلوك، نظير ما يتقوى به في القلب اليقين، وتحصل عنه المعرفة، ثم المحبة، ثم الشوق، ثم الأنس.

وينبغي كذلك إذا ذكرنا التفويض أن نستحضر مفاهيم الفقر والرضى والعبودية. وهلم جرا.

وكذلك في الأدب لا بد من استحضار مجموع ما يشتمل عليه من الآداب الظاهرة والباطنة، وما يحمل عليها وما تؤدي إليه، وما يكون بعدها، وما تأتي بعده.

وقد اكتفيت بالإشارة إلى هذه المعاني المترابطة في مجال التصوف على أساس أصلها من السنة المشرفة الذي يفسر الإيمان بالمحبة والكره، ويفسر الإيمان أيضاً بالرضى والسخط.

وإذا غصنا في هذه المعاني المتعاقبة التي نشرب إلى رُوحها وريحانها بالأعناق، سنرجع من غير شك بنفائس الأغلاق. وقد تعلق قلبي منها بمعنى وراء معنى اليقين، وهو سر مداومة اليقين:

فإن المرء ليخشى على نفسه إذا اختبر من نفسه مصداق ما روي عن أبي جعفر محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب عليهم السلام قال: "الإيمان ثابتٌ في القلوب، واليقينُ خَطَرَاتٌ. فَيَمُرُّ اليقِينُ بالقلبِ، فيصير كأنه زُبْرُ الحديد. ويخرج منه، فيصير كأنه خرقةٌ باليةٌ." (1).

ولكنه يجد علاج ذلك فيما روي عن علي بن سهل (ت 307 هـ): "الحضورُ أفضلُ من اليقين، لأنَّ الحضورَ وَطَنَاتٌ، واليقينَ خَطَرَاتٌ." (2).

والانتقاعُ بذلك متوقفٌ على تعلُّمِ معنى "الخطراتِ" نظرياً، والتحقُّقِ منه بتجربته "عملياً"، ثم تعلُّمِ معنى "الحضورِ" نظرياً، والتحقُّقِ منه بتجربته عملياً كذلك.

وليس من سبيل لذلك إلا بتوفيق من الله في ذلك وبذلك. وأن لا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم في جميع ذلك. وصلى الله على سيدنا محمد نورك الساري، ومددك الجاري، واجمعني به في كل أطواري، وعلى آله وصحبه وسلم، يا نور.

والحمد لله رب العالمين.

(1) م. س.: 3/ 180.

(2) طبقات الصوفية: ص. 234.

مصادر الورقة

مرتبة ألفبائيا مع عدم اعتبار الألف واللام في بداية اسم الكتاب

الأجوبة الحسان في الخليفة والسلطان، للشيخ أبي السعود عبد القادر بن علي بن يوسف الفاسي، تحقيق: إدريس الفاسي الفهري، مرقون.

إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، دار المعرفة، بيروت. البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ابن الملتن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري تحقيق: مصطفى أبو الغيط و عبدالله بن سليمان وياسر بن كمال، ط. 1، 1425هـ-2004م، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية.

التشوف إلى رجال التصوف وأخبار أبي العباس السبتي، أبو يعقوب يوسف بن يحيى التادلي عرف بابن الزييات، تحقيق: د. أحمد التوفيق، ط. 3، 2010م، منشورات كلية الآداب بالرباط، مطبعة النجاح الجديدة، الدار البيضاء. التنبيه والإرشاد، أبو الحجاج يوسف بن موسى الضرير السرقسطي المراكشي، مجموعة نسخ مخطوطة.

الجامع الصحيح المختصر، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي الإمام أبو عبد الله، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، ط. 3: 1407هـ، 1987م، دار ابن كثير، بيروت.

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، ط. 4، 1405هـ، دار الكتاب العربي، بيروت

الرسالة القشيرية زين الدين أبو القاسم القشيري، مراجعة طه عبد الرؤوف سعد، دار جوامع الكلم، القاهرة.

سنن أبي داود، أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الفكر، بيروت.

(سنن الترمذي) الجامع الصحيح، أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

السنن الكبرى، أحمد بن شعيب النسائي أبو عبد الرحمن، تح. د. عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، ط. 1، 1411 هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، ومعه كرامات الأولياء، وهما لأبي القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: 418هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، ط. 8، 1423هـ / 2003م، دار طيبة، السعودية.

شرح السنة أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البربهاري، تحقيق أبو ياسر خالد بن قاسم الرادادي، مكتبة الغرباء الأثرية. ط. 1، 1414 هـ / 1993 م.

شرح عقيدة الإمام الغزالي للشيخ أحمد زروق، تحقيق د. محمد عبد القادر نصار، ط. 1، 2007م. دار الكرز للنشر والتوزيع، القاهرة.

صحيح مسلم (الجامع الصحيح)، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي /1403-1983/ دار الفكر/ بيروت.

صفة الصفة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، تحقيق أحمد بن علي، دار الحديث، القاهرة، مصر، 4211هـ/2000م.

طبقات الصوفية، أبو عبد الرحمن السلمي، تحقيق نور الدين شريفة، مكتبة الخانجي، القاهرة. ط. 3، 1418 هـ/ 1997 م.

قواعد التصوف، للشيخ أحمد زروق، مجموعة نسخ.

المستقصى من علم الأصول، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي، تحقيق: محمد بن سليمان الأشقر، ط. 1، 1417هـ/1997م، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان

مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني ، تحقيق نديم مرعشلي، 1972م. دار الفكر بيروت.

نظم المتناثر من الحديث المتواتر، أبو عبد الله سيدي محمد بن أبي الفيض جعفر الإدريسي الكتاني، مصورة دار الكتب العلمية ببيروت سنة 1400 هـ ونشر دار الباز بمكة المكرمة عن طبعة المطبعة المولوية بفاس سنة 1328 هـ.

اليواقيت والجواهر في بيان عقائد الأكابر، الشيخ عبد الوهاب بن أحمد بن علي الحنفي الشعراني (ت 973 هـ) طبعة مصورة بالأوفست بدار الفكر بدون تاريخ، عن طبعة مصطفى البابي الحلبي بالقاهرة، 1378 م/ 1959م.